

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



التاريخ / / ٢٠٠

جمهوريّة مصر العَربِيَّة
وزارة التربية والتعليم
كتاب الوزير

قرار وزاري

رقم ٧٦، بتاريخ ٢٠١٢/٨/٢٦

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،

و على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ،

و على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانونين رقمي ١٥٥ لسنة

٢٠٠٧ و ١٩٨ ، و ٢٠٠٨ لسنة ٢٠٠٨

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٠٨ بتنظيم الأكاديمية المهنية للمعلمين وتحديد اختصاصاتها ،

و على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٤٠ لسنة ٢٠٠٧ بإصدار اللائحة التنفيذية للباب السابع من قانون التعليم المشار إليه ،


قدر:

مادة (١)

يتم اتخاذ اجراءات الترقية لشاغلي وظائف التعليم من قضاها ثمانى سنوات على الأقل بوظائف القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه، أو بالدرجة المالية الماظرة قبل النقل على وظائف هذا القانون، أو ثمانى سنوات على الأقل فيهما معاً .

مادة (٢)

تم الترقية من وظيفة معلم وما يعادلها بعد اجتياز التدريبات المقررة بالأكاديمية المهنية للمعلمين، واستيفاء الشروط المقررة للوظائف محل الترقية .



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



٢٠٠ / / التاريخ

جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةُ
وزارَةُ التَّرْبَةِ وَالْعِلْمِ
كتَبَ الْوَزَير

- ٢ -

مادَةُ (٣) :

يصدر السادة المحافظون - كل في نطاق اختصاصه - القرارات الازمة للترقية إلى الوظائف المستحقة، على أن يمنح المرفون بدل الاعتماد المقرر قانوناً وعلاوة الترقية وذلك اعتباراً من أول الشهر التالي للترقية .

مادَةُ (٤) :

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

(جمال محمد العربي)

